



وقائع القضية

جبران محام مزاول منذ عام 1985 ويعمل في شركة محامون للمحاماة والاستشارات القانونية. تتولى الشركة النيابة القانونية وإعداد العقود والصفقات والتوكل في قضايا التعويضات ومعاملات الأموال لمصلحة المواطنين والشركات ورجال الأعمال. توجه المواطن حسين الموظف بشركة الأدوية الوطنية إلى مكتب المحامي جبران لرفع دعوى مطالباً بالتعويض نتيجة فصله تعسفاً من قبل الشركة - شركة الأدوية الوطنية شركة عامة تملكها الدولة ويخضع موظفوها لقانون الخدمة المدنية. وكان حسين طعن في قرار الفصل ولكنه لم يتمكن من إلغائه. اطلع جبران على حيثيات الموضوع والوقائع التي رواها له حسين، واقتنع بأنه للموظف المفصول حسين فرصة كبيرة للحصول على التعويض الذي يطلبه وأن الفصل قد ألحق ضرراً كبيراً به. اتفق جبران مع حسين على رفع دعوى ضد شركة الأدوية الوطنية، على أن يحصل جبران على أتعابه في شكل نسبة من التعويض المحكوم به. القانون الوطني يجيز حصول المحامين على حصة عينية من المبلغ المحكوم به.

بدأ المحامي جبران إجراءات الدعوى مخلصاً الشركة الوطنية وتقدم بالذكرات الكتابية المؤيدة لحقوق حسين إلى المحكمة. تم إبلاغ الشركة بالخصومة ضدها والتي بدورها كلفت المستشار القانوني للشركة المحامي عبد اللطيف للنيابة عنها في القضية. المحامي عبد اللطيف هو زميل سابق لجبران وترابطهما علاقة صداقة قديمة. اتصل عبد اللطيف بجبران ودعاه إلى اجتماع دون أن يعلم جبران تكليف زميله عبد اللطيف بتمثيل شركة الأدوية في النزاع. اجتمع عبد اللطيف بجبران وأبلغه رغبة شركة الأدوية بتسوية النزاع ودياً على أن يقوم حسين بالتنازل عن الدعوى أولاً، ومن ثم يتم الاتفاق على مبلغ التعويض. ونقل عبد اللطيف إلى جبران تهديد الشركة بعدم التعويل على الدعوى لأنه سيخسرها وأن حسين تعرض للفصل نتيجة مخالفاته الجسيمة للنظام الداخلي للشركة. عاد جبران إلى حسين وقدم له عرض الشركة بالتسوية الودية شريطة تنازله عن الدعوى. رفض حسين العرض وطلب من المحامي الاستمرار في الدعوى.

طلب جبران الاجتماع مرة أخرى مع محامي الخصم وأبلغه رفض حسين التنازل عن الدعوى. وفي حينه عرض عبد اللطيف على جبران محاضر التحقيق في مخالفات حسين واعدائه على مديره بالسب والقذف والضرب، إضافة إلى استخدام حسين لزوجه للحصول على ترقية. أصاب جبران حالة من عدم اليقين حول قوة موقف موكله في الدعوى، وأبلغ موكله بالوقائع التي علم بها من محامي الشركة. وعندها لم يتمالك حسين نفسه وحدثه عن المضايقات التي تعرض لها من قبل مديره وتعليقه لترقيته على قبول حسين بعمل زوجته في مكتب مدير الشركة وهو ما رفضه حسين. نصح جبران حسين بضرورة اطلاع المحكمة بهذه الوقائع والتي قد تكون حاسمة للبت في الدعوى، ولكن حسين رفض ذلك خشية إلحاق الضرر بسمعته، وقال له حسين بأن "مصلحة العائلة تعلق على دعوى التعويض ولو كلفه الأمر أن يتنازل عنها". وطلب حسين من المحامي جبران الاستمرار في الدعوى وأن يبذل عنايته ويتوصل بمهارته وحذقه للوصول إلى تعويض منصف.

وبدون علم موكله حسين، اجتمع جبران وعبد اللطيف واتفقا على تنازل الأول عن الدعوى بموجب وكالته ومن ثم التوصل إلى تسوية ودية. وبالفعل تنازل المحامي عن الدعوى، وجلس مع المحامي عبد اللطيف الذي عرض مبلغ 15,000 دولار كتعويض لصالح حسين ومبلغ 10,000 دولار لصالح المحامي جبران شريطة أن يفتح موكله بالتسوية. توجه جبران إلى حسين وأبلغه بالعرض المقدم من محامي الخصم وهو 15,000 دولار. اعترض حسين على قيمة المبلغ واعتبره غير منصف ولكنه في النهاية وافق على مبلغ التعويض. تسلم جبران بموجب وكالته ثلاثة شيكات لصالح موكله حسين خلال فترة ستة أشهر بمبلغ إجمالي (15,000 دولار) تم إيداعها في حساب شركة المحاماة، وخلال تلك الفترة أخفق جبران في تسليم تلك المبالغ إلى حسين نظراً لاستخدامها لها لتسديد بعض ديون شركة المحاماة ورواتب المحامين. كما حصل جبران على المبلغ الذي وعد به محامي الخصم (10,000 دولار). وبعد ملاحظة كبيرة قام المحامي بتسليم مبلغ التعويض إلى حسين بعد خصمه 30% منه كأتعاب عن وكالته.

اعتبر حسين أن الأتعاب التي اقتطعها جبران مبالغ فيها وأنه لا يستحقها حيث أنه لم يباشر الدعوى أمام المحكمة بل تم تسوية النزاع ودياً. رد عليه جبران بأنه تم تخصيص حصة من الأتعاب لدفع بعض الإكramيات. وفي ذلك الحين علم حسين بتقاضي جبران مبلغاً إضافياً من محامي الخصم وهو ما دفعه إلى تقديم شكوى في نقابة المحامين ضد محاميه مدعياً إخلال جبران بواجباته واتصاله وتواطؤه مع الخصم من غير علمه وعدم احترامه لشرف وأداب المهنة ما ألحق به الضرر الجسيم. علم جبران بالشكوى فأفشى أسرار موكله ووقائع ما دار بينه وبين شركة الأدوية وهو الأمر الذي دفع حسين نظراً للفضيحة التي ترك مدينته والانتقال إلى منزل آخر.



القسم الأول:

34 درجة

أجب عن الأسئلة الآتية:

- 1 حدد المخالفات التي وقع فيها المحامي جبران وبين تلك المخالفات التي تنطوي على الإخلال بالتزام ببذل عناية وتلك على التزام بتحقيق نتيجة؟
- 2 درج العديد من المحامين على البحث عن أصحاب القضايا واستدراجهم أو استئجار الوسطاء للحصول على القضايا. أما جبران فقد اعتمد على أحد السعاة أو الكتبة في الدوائر والمصالح الرسمية ليجلب له القضايا على أن يتقاضى عمولة عن كل عميل يتوجه إلى مكتبه. ما رأيك بذلك؟
- 3 ما حكم تصرف المحامي جبران بالشيكات التي تسلمها بالنيابة عن موكله علماً بأنه قام بتسليمها لاحقاً لموكله؟ وما حكم حصول المحامي للمبلغ من خصم موكله؟
- 4 ما حكم إنشاء المحامي لأسرار موكله حسب وقائع القضية وتحت أي ظروف يمكن للمحامي أن يفشي أسرار والمعلومات التي اطلع عليها بحكم وكالته؟
- 5 طعن المحامي في التهم الموجهة ضده ودفع بأن ما ارتكبه من أعمال لم ينص عليه قانون المحامين صراحة استناداً إلى مبدأ "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص". هل يصلح هذا الطعن لسقوط التهم الموجهة إليه؟

القسم الثاني:

26 درجة

أجب عن الأسئلة التالية:

- 1 ما المقصود بالعبارة الآتية: "لا يجوز للمحامي النكوص عن الدفاع عن المتهم (في الدعاوى الجنائية) إلا إذا أحس أنه لن يتمكن من أداء واجب الدفاع عنه لسبب أو لآخر على النحو المطلوب."
- 2 ما مدى صلاحية رأي موكل المحامي جبران حول عدم استحقاق الأخير للأتعاب نظراً لأنه لم يستكمل إجراءات التقاضي بل تم تسوية النزاع ودياً؟
- 3 هل تقوم المسؤولية المدنية للمحامي جبران تجاه موكله؟ ومن يتحمل عبء إثباتها وما هي الشروط اللازمة على موكل المحامي إثباتها للحصول على التعويض؟
- 4 اعترض المحامي جبران على الإجراءات التأديبية المتخذة بحقه حيث أنها لم تحترم حقوقه والضمانات التي كفلتها له المواثيق الدولية. ما هي الضمانات المتعلقة بالإجراءات التأديبية التي نصت عليها المبادئ الدولية بشأن دور المحامين؟

انتهت الأسئلة

مع تمنياتي لكم بالنجاح والتوفيق